


الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ١٠٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/63/L.103)]

٣١١/٦٣ - الاتساق على نطاق المنظومة

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٧٧/٦٢ المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ بشأن الاتساق على نطاق المنظومة،

وإذ تشير إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٢) وإعلان ومنهاج عمل بيجين^(٣) ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة^(٤)،

وإذ تعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية الذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة فيما يتعلق بالتعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

(٣) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٤) القرار د١ - ٢/٢٣، المرفق والقرار د١ - ٣/٢٣، المرفق.

وإذ تشير إلى الدور الذي يضطلع به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنسيق أعمال منظومة الأمم المتحدة وإرشادها بما يكفل تنفيذ تلك التوجيهات في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة وفقا للقرار ٢٠٨/٦٢ والقرارات الأخرى ذات الصلة،

وقد نظرت في مذكرات المناقشة بشأن مزيد من التفاصيل عن الخيارات المؤسسية لتعزيز الترتيبات المؤسسية المتعلقة بدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة المؤرخة ٥ آذار/مارس ٢٠٠٩ وتعزيز إدارة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية بغرض النهوض بالاتساق على نطاق المنظومة المؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ وتعزيز هيكل تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية على نطاق المنظومة المؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠٠٩ التي قدمتها نائبة الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة باسم الأمين العام، استجابة لطلبات الدول الأعضاء،

تعزيز الترتيبات المؤسسية لدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

١ - تعرب عن تأييدها القوي لتوحيد مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ومعهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة في كيان مركب، مع مراعاة الولايات القائمة؛

٢ - تعرب عن تأييدها لأن يتولى قيادة الكيان المركب وكيل للأمين العام، يكون مسؤولا مباشرة أمام الأمين العام، ويعينه الأمين العام بالتشاور مع الدول الأعضاء، على أساس التمثيل الجغرافي العادل والمساواة بين الجنسين؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام إعداد مقترح شامل لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، يحدد فيه أمورا عدة منها مهمة الكيان المركب وترتيباته التنظيمية، بما في ذلك الخريطة التنظيمية والتمويل والمجلس التنفيذي الذي يتولى الإشراف على أنشطة الكيان التنفيذية، بغرض الشروع في المفاوضات الحكومية الدولية؛

تعزيز إدارة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية بغرض النهوض بالاتساق على نطاق المنظومة

٤ - تؤكد من جديد ضرورة أن يتم التركيز في تعزيز إدارة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية على توطيد الهيئات الحكومية الدولية القائمة بغرض زيادة كفاءة وفعالية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي فيما يقدمه من دعم للبلدان النامية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا؛

- ٥ - **تؤكد** على وجوب أن تتسم إدارة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بالشفافية وأن تكون شاملة وأن تدعم الملكية الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، مقترحات قابلة للتنفيذ إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين بشأن مواصلة تعزيز إدارة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛
- ٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، مقترحات إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين بشأن إيجاد طرائق لتقديم البرامج القطرية المشتركة والموافقة عليها، على أساس طوعي، آخذا في الاعتبار أهمية الملكية الوطنية والإشراف الحكومي الدولي الفعال على عملية التنمية؛
- ٨ - **تعيد تأكيد** أهمية تعزيز التقييم، بوصفه إحدى مهام منظومة الأمم المتحدة، وأهمية الإرشادات الواردة في قرارها ٢٠٨/٦٢ فيما يتعلق بذلك، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يقدم، بالتشاور مع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، مقترحات إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين بشأن إيجاد طرائق لإنشاء آلية تقييم مستقلة على نطاق المنظومة من أجل تقييم الكفاءة والفعالية والأداء في المنظومة بأكملها، مع مراعاة مهام التقييم التي تنفذها منظمات الأمم المتحدة ووحدة التفتيش المشتركة وفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، كل في مجال اختصاصه؛
- ٩ - **تحث** مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على تعزيز شفافية أنشطتهما من خلال تقديم إحاطات منتظمة إلى الجمعية العامة وتقارير منتظمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة والتفاعل معها على نحو يتسم بالفعالية؛
- ١٠ - **تشجع** استمرار وزيادة التعاون والتنسيق والاتساق والتفاعل بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، وتطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بإبلاغ الجمعية العامة بانتظام بالتقدم المحرز في هذا الصدد، باعتباره جزءا من الإبلاغ عن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات وأربع سنوات؛

تحسين هيكل تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية بغرض تعزيز الاتساق على نطاق المنظومة

١١ - تشدد على أن زيادة المساهمات المالية المقدمة إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أمر أساسي لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتسلم، في هذا الصدد، بالصلة المتداخلة بين زيادة فعالية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وتعزيز كفاءته واتساقه وتحقيق نتائج ملموسة في مساعدة البلدان النامية على القضاء على الفقر وتحقيق نمو اقتصادي مطرد وتنمية مستدامة، عن طريق الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وتوفير الموارد لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بوجه عام؛

١٢ - تؤكد أن الموارد الأساسية، نظراً لعدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، لا تزال تمثل الركيزة الأساسية للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

١٣ - تلاحظ مع القلق استمرار اختلال التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية التي تتلقاها الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية والأثر السلبي المحتمل للتمويل غير الأساسي على تنسيق الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وفعاليتها على المستوى القطري، مع التسليم بأن الصناديق الاستثمارية المواضيعية والصناديق الاستثمارية متعددة المانحين وغيرها من آليات التمويل الطوعي غير المخصص المرتبطة بأطر واستراتيجيات التمويل الخاصة بكل منظمة، في هيئتها التي يحددها مجلس إدارة المنظمة المعنية، تمثل طرائق تمويل تكاملية للميزانيات العادية؛

١٤ - تحث البلدان المانحة والبلدان الأخرى التي بوسعها أن تزيد كثيراً تبرعاتها للميزانيات الأساسية/العادية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وبخاصة صناديقه وبرامجه ووكالاته المتخصصة، على أن تفعل ذلك وأن تساهم على أساس متعدد السنوات وعلى نحو مستمر ويمكن التنبؤ به وأن تلتزم طوعاً بتوفير حصة أكبر من المساهمات على نطاق المنظومة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بوصفها موارد أساسية/عادية؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تحليله الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية المزيد من التحليل والمقترحات القابلة للتنفيذ بشأن الحالة الراهنة والآفاق المتعلقة بمختلف أشكال التمويل الأساسي وغير الأساسي لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وبخاصة الآثار المترتبة على مختلف أشكال التمويل غير الأساسي فيما يتعلق بإمكانية التنبؤ به والملكية الوطنية وتنفيذ الولايات الحكومية الدولية؛

١٦ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن ينشئ، بالاستناد إلى التحليل الإحصائي الشامل الذي يجريه لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، قاعدة بيانات مركزية للمعلومات المتعلقة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية تشمل إحصاءات مصنفة عن جميع مصادر التمويل والنفقات، وأن يكفل إمكانية الحصول على المعلومات المتوفرة فيها بسهولة وبصورة ملائمة على شبكة الإنترنت وتحديثها بانتظام؛

العمل ككيان واحد

١٧ - **تنوّه** بالتقييمات المؤقتة للتقدم المحرز والتحديات التي لا تزال تعترض طريق الجهود التي تبذل من أجل زيادة اتساق البرمجة على الصعيد القطري، بما يشمل "البلدان الرائدة المستفيدة من البرامج"؛

١٨ - **تشجع** الأمين العام على دعم "البلدان الرائدة المستفيدة من البرامج" كي تضطلع على وجه السرعة بتقييماتها القطرية، بمشاركة أصحاب المصلحة المعنيين وبدعم تقني من فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام التعجيل باتخاذ الترتيبات من أجل إجراء تقييم مستقل للدروس المستفادة من الجهود المذكورة أعلاه، على النحو المطلوب في القرار ٢٠٨/٦٢، وإبلاغ الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين بالطرائق والصلاحيات المتعلقة بهذا التقييم المستقل؛

٢٠ - **تشدد** على ضرورة الاسترشاد، لدى إجراء التقييم المستقل، بالمبادئ الواردة في القرار ٢٠٨/٦٢ فيما يتعلق بالملكية والقيادة الوطنيتين وضرورة إجرائه في سياق القواعد والمعايير المعمول بها على نطاق المنظومة واستناده إلى نهج شامل وشفاف وموضوعي ومستقل وتقديم نتائجه إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

مواءمة ممارسات العمل

٢١ - **تهيب** بالأمين العام أن يواصل، بالتعاون مع أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، إحراز التقدم في مجال تبسيط ممارسات العمل ومواءمتها داخل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وتطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بإطلاع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتظام على التقدم المحرز والتحديات التي يواجهها في هذا الصدد، وأن يجيل أي مسألة تستدعي اتخاذ قرار على الصعيد الحكومي الدولي إلى الهيئات الحكومية الدولية المعنية؛

آفاق المستقبل

٢٢ - تقرر أن تواصل عملها على الصعيد الحكومي الدولي بشأن الاتساق على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالمسائل التي يتناولها هذا القرار خلال الدورة الرابعة والستين، بغرض اتخاذ المزيد من الإجراءات الموضوعية في جميع المجالات، وأن تجري، لدى إتمام العملية التي تضطلع بها فيما يتعلق بالاتساق على نطاق المنظومة، استعراضا وتقييما لجميع إجراءاتها ومداولاتها السابقة في إطار قرار أو مقرر واحد.

الجلسة العامة ١٠٥

١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩